كيف ظهرت بدعة مصطلح الطب النبوي؟.. أشهر المدافعين والناقدين



مجيب الحميدي (/author/8926)
١٥ أبريل ٢٠٢٠

كان الطب العربي القائم على التجربة وتراكم المعرفة الإنسانية هو الشائع قبل الإسلام و في صدر الإسلام وعصور الصحابة و السلف، ولم يثبت إدعاء النبي صلى الله عليه وسلم لمعجزة طبية أو أي اختراع طبي جديد حتى ننسبه إليه، وما ثبت عنه من أحاديث في التطبب يرتبط بمعرفة بشرية كانت شائعة في عصر الرسالة، وهي معرفة بشرية معرضة للصواب والخطأ يصح عليها ما يصح على أحاديث تلقيح النخيل ونحو ذلك من التدابير الحياتية القائمة على الخبرة والحكمة المتراكمة والتي قد تنفع وقد تضر.

وعندما جمع علماء الحديث نصائح النبي بالتداوي تجنبوا تسميتها بالطب النبوي فهذا الترمذي يسمي مرويات الطب عن الرسول بـ باب "الطب عن الرسول" والبخاري يسميها "كتاب الطب ..باب ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء" فهناك فرق بين إضفاء صفة النبوة للطب البشري، وبين نقل مرويات حول الطب البشري عن الرسول. وبناء على ذلك فلا تصح نسبة بدعة الطب النبوي إلى علماء الحديث.

و لم يعرف عصر النبي صلى الله عليه وسلم ولا عصر الصحابة من بعده مصطلح الطب النبوي، ولم يظهر هذا المصطلح في عصور التابعين في القرن الهجري الأول ولا في القرن الثاني و لا في الثالث و يبدو لي أنه لم يظهر حتى في القرن الرابع أيضا .

و كنت أظن اعتماداً على ما كتبه الباحثون في هذا المجال أن أول من اخترع بدعة الطب النبوي في بداية القرن الثالث هو الإمام الثامن عند الشيعة الاثناعشرية علي الرضا بن موسى الكاظم، و بعد قراءتي لرسالته أو الرسالة المنسوبة إليه على الأصح تبين أن الرضا لم يستخدم مصطلح " الطب النبوي" وهناك جدل حول صحة نسبة الرسالة إليه فلم يتم الإشارة إليها إلا في القرن الخامس الهجري وعلى افتراض صحتها فقد كان عنوانها الحقيقي "الرسالة الذهبية" وليس الطب النبوي، ويقال أنها سميت بالرسالة الذهبية لأن المأمون أمر بكتابتها بالذهب - وهذه التسمية من مداخل التشكيك في صحة الرسالة نظراً لتشابه الاسم

عودة للأعلى

اسم وقصة الرسالة الذهبية لفيتاغورس - والمهم في الأمر أن الرسالة كانت استجابة لطلب من المأمون، وأن المأمون لم يطلب من الرضا تأليف كتاب عن الطب النبوي بل طلب منه كتاباً في الطب العربي من واقع تجربته وتراكم المعرفة الإنسانية وهذا واضح في أول سطر في الرسالة الذهبية المنسوبة للرضا "فانه وصل كتاب أمير المؤمنين فيما أمرني به من توقيفه على ما يحتاج إليه ، مما جربته، وسمعته في الأطعمة ، والأشربة ، وأخذ الأدوية ، والفصد، والحجامة وغير ذلك" وقال الرضا أنه لديه من هذا العلم مما جربه واختبره وسمعه، ولم أجد في رسالته إحالة إلى مصدر نبوي وبالتالي فإن تسمية كتابه بالطب النبوي تسمية اعتباطية زائفة لا تعتمد على أي منهج علمي وبهذا يتضح زيف دعوى تسمية هذا الكتاب بالطب النبوي الذي يقال أن تصنيفه كان من 201 -203 هـ.

والكتاب الثاني الذي ينسب إليه البعض بدعة مصطلح الطب النبوي هو كتاب منسوب للفقيه المالكي عبدالملك بن حبيب الأندلسي المتوفي في القرن الثالث الهجري، ولم تثبت تسمية المؤلف لهذا الكتاب بالطب النبوي، وفي أول تحقيق مطبوع لهذا الكتاب جاء اسمه" كتاب طب العرب" ونشر بهذا الاسم لأول مرة محققاً على نسخة مغربية يدعي محققها أنها مسندة وتم تحقيق الكتاب بأسماء أخرى منها "المختصر في الطب" و" العلاج بالأعشاب في بلاد المغرب" وهذه التسميات هي الأوفق للمضمون فالكتاب نقل تجارب العرب في العلاج بالأعشاب وجمع في مقدمته أحاديثاً مروية عن النبي صلى الله عليه وسلم في التطبب دون إدعاء اختراع النبي صلى الله عليه وسلم لهذا الطب على منهج المحدثين الأوائل –ولا يزيد النبي صلى الله عليه وسلم شرفاً أمثال هذي الدعاوى الزائفة- و تضمن الكتاب توجيهات نبوية بالعودة إلى أمهر الأطباء وتحذيراً من الأطباء المزيفين وجاء في أول الكتاب هذا الحديث "عن زيد بن أسلم أن رجلا في زمان رسول الله صلى الله عليه وسلم جرح فاحتقن الجرح بالدم وأن الرجل دعا برجلين من بني أنمار فنظرا إليه فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم:"أيكما أطب؟". فقالا: أفي الطب خير يا رسول الله؟ فقال صلى الله عليه وسلم: "أنزل الدواء الذي أنزل الداء".

و تضمن الكتاب حديثاً يحذر فيه النبي صلى الله عليه وسلم من الأطباء المزيفين، ويطالب بمعاقبتهم "من تطبب ولم يُعرف قبل ذلك بطب فهو ضامن" و روى عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قوله لأدعياء الطب "من وضع يده من المتطببين في علاج أحد فهو ضامن إلا أن يكون طبيبًا معروفًا". ورغم ذلك فثمة شكوك كثيرة في نسبة هذا الكتاب إلى المؤلف ويتضح مما سبق أن تسمية هذا الكتاب بالطب النبوي ليس لها أصل علمي فهي تسمية اعتباطية زائفة لا تختلف عن تسمية كتاب الرضا بهذا الاسم المختلق.

وعند محاولتي فحص بقية عناوين الكتب التي صدرت في القرن الرابع لم يترجح لي بشكل قاطع أن المصطلح ظهر في هذا القرن - ولا أزعم استيفاء البحث في هذه النقطة- ولكن وحسب إطلاعي فأول كتاب في هذا القرن يسميه البعض بكتاب الطب النبوي هو كتاب ابن الدينوري" ابن السني" وشرحه بعد ذلك أبو نعيم الاصفهاني والذي ترجح عندي أن ابن الدينوري لم يطلق على كتابه" الطب النبوي" فهذه التسمية مستحدثة، و جاء في مقدمة مخطوطة ابن الدينوري أنه جمع في كتابه هذا علم الطب وما جاءت فيه من الأحاديث، وهذا المنهج يتفق مع منهج المحدثين السابق وليس فيه اضفاء صفة النبوة للطب، ويبدو والله أعلم أن المصطلح ظهر في القرن الخامس في رسالة ابن حزم " رسالة في الطب النبوي" التي نسبها إليه الإمام الذهبي وهي في حكم المفقود ولا نستطيع أن نؤكد الاسم الحقيقي الذي وضعه ابن حزم نفسه لهذه الرسالة المفقودة وفي القرنين السادس و السابع الهجريين راج هذا المصطلح كثيراً .

في القرن الثامن الهجري " أشهر دفاع وأقوى نقد"

شهد النصف الأول من القرن الثامن الهجري أشهر دفاع عن مصطلح الطب النبوي على يد ابن القيم الجوزية في كتابه "زاد المعاد"، وشهد النصف الثاني من هذا القرن أيضا أقوى نقد علمي للمصطلح على يد العلامة ابن خلدون في مقدمته الشهيرة، وأظن أن ابن القيم رحمه الله أبرز من تورط في الترويج لبدعة هذا المصطلح في التراث السني فقد استهل الفصل الذي خصصه لهدي النبي صلى الله عليه وسلم في الطب بهذه العبارة "فهذه فصول نافعة في هديه عليه السلام في الطب الذي تطبب به، ووصفه لغيره، نبين ما فيه من الحكمة التي تعجز عقول أكبر الأطباء عن الوصول إليها" وهذه العبارة تشي بنسبة الطب إلى النبوة ويبدو أن ابن القيم أحس بتورطه بهذا الادعاء وهذه النسبة فحاول التأكيد على أن النبي صلى اله عليه وسلم لم يبعث بطب الأبدان ولكن بطب القلوب وقال إن المرويات الطبية عن النبي صلى الله عليه وسلم ربما لا تتناسب إلا مع سكان الجزيرة العربية فقط ولا تصلح لكل الناس" وعند تحليل المحتوى لهذا الفصل نجد أن معظمه من كلام الأطباء وليس من المرويات النبوية ويبدو أن ابن القيم اعتمد اعتماداً رئيسياً على كتاب "الأحكام النبوية في الصناعة الطبية لعلي بن عبدالكريم الحموي ت720هـ ولم يتورط ابن القيم في إدعاء التطبب.

وأما أهم وأبرز نقد للمصطلح فجاء من العلامة ابن خلدون في قوله في مقدمته الشهيرة: "وكان عند العرب من هذا الطب كثير، وكان فيهم أطباء معروفون كالحارث بن كلدة وغيره، والطب المنقول في الشرعيات من هذا القبيل وليس من الوحي في شيء وإنما هو أمر كان عادياً للعرب. ووقع في ذكر أحوال النبي صلى الله عليه وسلم من نوع ذكر أحواله التي هي عادة وجبلة لا من جهة أن ذلك مشروع على ذلك النحو من العمل. فإنه صلى الله عليه وسلم إنما بعث ليعلمنا الشرائع ولم يبعث لتعريف الطب ولا غيره من العاديات، وقد وقع له في شأن تلقيح النخل ما وقع فقال: أنتم أعلم بأمور دنياكم. فلا ينبغي أن يحمل شيء من الطب الذي وقع في الأحاديث الصحيحة المنقولة على أنه مشروع فليس هناك ما يدل عليه، اللهم إلا إذا استعمل على جهة التبرك وصدق العقد الإيماني فيكون له أثر عظيم في النفع وليس ذلك من الطب المزاجي وإنما هو من آثار الكلمة الإيمانية، كما وقع في مداواة المبطون بالعسل ونحوه"". وكلام ابن خلدون يغنيني عن أي تعليق فقد جاء بالقول الفصل وخلاصة الخلاصة.

*** المقال خاص بـ"المصدر أونلاين"**

شارك الخبر